

5855 - حكم منع الرجل زوجته من الخروج من المنزل وهو لم

يدخل بها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

لزوجة لم ادخل بها لكنها اه تقوم بزيارة الاقارب بدون محرم وتذهب الى الافراح بدون محرم و تقوم بزيارة المريض بدون محرم. وانا
اه منعها من ذلك. فقالت لي ليس للزوج على زوجها امر ما دامت في بيت والدها - 00:00:00

فهل هذا صحيح؟ مع العلم بان والدها قال لي لك مطلق الحرية في زوجتك. افیدونا افادكم الله لا شك ان الزوج يملك منع زوجته
ولو لم يدخل بها من الخروج الى اماكن لا يرضي ان تذهب اليها - 00:00:17

ولا يحل لها ان تعصيه بل يجب عليها ان تطيعه وليس الدخول بالزوجة لشرطها في ذلك وانما الدخول اذا كان المانع منه الزوج واهلها
واهلها لا تلزم الزوج النفقة لا تهزموا الزوج النفقة. واذا كان المانع من الدخول - 00:00:37
ظروف الزوج وهم قد بذلوا ابنتهم له فتلزمها النفقة في هذه الحال اما ما يتعلق بخروجها لزيارات اناس لا يرضي بزيارتهم ايهم
بزيارتها ايهم فلا يحل لها ان تخالفه ولو لم يدخل بها والله اعلم. بارك الله فيكم - 00:01:07